

41 من 06 / شرح العمدة في الفقه / كتاب الصلاة / باب صلاة

التطوع / صالح الفوزان / الفقه / كبار العلماء

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب عمدة الفقه للفقيه ابن قدامة المقدسي رحمه الله. الدرس الرابع عشر. بسم الله الرحمن الرحيم. والحمد لله - [00:00:00](#)

رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه أجمعين. أما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى إذا لصلاة التطوع الضرب الخامس سجود التلاوة بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله - [00:00:17](#)

ذكر المصنف رحمه الله أن التطوع على خمسة أظرب يعني خمسة أنواع آ النوع الخامس وهو آخرها سجود التلاوة سجود التلاوة سنة عندما يمر بآية فيها سجدة والآيات التي فيها سجدة - [00:00:40](#)

أربع عشرة آية في الحج في سورة الحج منها اثنتان واحدة في أولها والثانية في آخرها وهي في آخر سورة الأعراف وفي سورة الرعد وفي سورة النحل وفي سورة الأسراء - [00:01:17](#)

في سورة مريم وفي الحج اثنتان سورة النمل في سورة الف لام ميم تنزيل الكتاب وفي سورة في سورة اه آخر النجم في آخر سورة النجم وفي سورة العلق في سورة اه في سورة إذا السماء إذا في سورة الانفطار في سورة - [00:01:48](#)

الانشقاق هي السماء انشقت آخر سورة إذا السماء انشقت والآخر في آخر سورة العلق فإذا مر بها فإنه يسجد. كما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعل ذلك هذه سنة يستحب السجود للقارئ وللمستمع - [00:02:38](#)

الذي يستمع له لأن الصحابة كانوا يسجدون مع النبي صلى الله عليه وسلم إذا سجد دون السامع الذي لم يقصد الاستماع وإنما سمع القراءة سمع آية السجدة فإذا سجد القارئ فالسامع لا يسجد. لأنه غير مستمع - [00:03:10](#)

نعم الضرب الخامس سجود التلاوة وهو أربع عشرة سجدة. نعم. بالحج منها اثنتان. نعم. ويسن جودوا بالتالي والمستمع دون السامع للقارئ وللمستمع الذي يقصد الاستماع دون السامع الذي لم يقصد الاستماع. نعم - [00:03:36](#)

ويكبر إذا سجد أحكام سجود التلاوة أنه يكبر إذا سجد وإذا رفع هذا إذا كان في الصلاة إذا كان في الصلاة فإنه يكبر عند عند السجود والانحطاط للسجود ويكبر إذا رفع - [00:04:06](#)

وأما خارج الصلاة إذا كان يتلو القرآن خارج الصلاة فالذي ورد أنه يسجد إذا أنه يسجد إذا أنه يكبر إذا سجد الذي ورد أنه يكبر إذا سجد ولم يرد أنه يكبر - [00:04:33](#)

إذا رفع وليس له سلام نعم ويكبر إذا سجد وإذا رفع ثم يسلم على المذهب لكن الصحيح أنه لا لا يشفع له سلف نعم باب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها - [00:04:54](#)

صلاة أوقات النهي بيان أوقات النهي التي نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صلاة النافلة أه فيها لا تصلى فيها النافلة لما بين صلاة التطوع وأنواعها الخمسة بين الأوقات - [00:05:20](#)

التي لا تستحب فيها صلاة التطوع نعم باب الساعات التي نهى عن الصلاة فيها وهي خمس نعم بعد الفجر ساعة خمس يعني خمس ساعات. نعم. بعد الفجر حتى تطلع الشمس. هذا واحد نعم - [00:05:52](#)

وبعد طلوعها حتى ترتفع قيد رمح. وهذا الثاني نعم. وعند قيامها حتى تزول. عند قيامها في وسط السماء قبل الظهر حتى تزول

ويدخل وقت الظهر نعم وبعد العصر حتى تتضيف الشمس للغروب - [00:06:17](#)

بعد العصر حتى تغرب الشمس من الغروب والآخر وهو الخامس اه اذا قربت من الغروب حتى تغرب. نعم. واذا تضيفت حتى تغرب.

نعم. فهذه الساعات لا يصلى فيها تطوعا لا يصلى فيها تطوعا - [00:06:38](#)

لكن يصلى فيها بعض الصلوات الفريضة اذا فاتت تصلى في اي وقت. من نسي صلاة او نام عنها فليصلها اذا ذكرها في اي وقت. هذا

واحد نعم فهذه الساعات لا يصلى فيها تطوعا الا اعادة الجماعة اذا الثانية صلى فيها اعادة الجماعة - [00:07:03](#)

اه كيف اعادة الجماعة؟ نعم الا اذا صلى اذا صلى المسلم في مكان اما في بيته او في مسجد من صلى الفريضة ثم جاء وحضر

اقامتها في مسجد فانه يصليها نعم - [00:07:32](#)

وتكون له نافلة ولا يجلس واما اذا جاء في اثناء الصلاة ولم يحضر الاقامة فانه يجلس لا بأس وذلك لان الرسول صلى الله عليه وسلم

صلى في مسجد الخير بايام منى - [00:07:56](#)

صلى باصحابه صلاة الفجر فلما انصرف رأى رجلين جالسين خلف الصف فدعا بهما دعا حضورهما عنده فخاف الرجلان وجاء الى

الرسول صلى الله عليه وسلم ترعد فرائضهما من الرهبة من الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:08:21](#)

فقال ما منعكما ان تصليا معنا قال يا رسول الله انا صلينا في رحالنا قال صلى الله عليه وسلم لا تفعل اذا صليتما في رحالكما ثم

اقيمت الصلاة فصلوا معهم فانها لكم نافلة - [00:08:57](#)

نعم الا اعادة الجماعة اذا اقيمت وهو في المسجد. نعم. هذي اه هذي ثنتين. وركعتي الطواف بعده. الثالث ركعتي الطواف تصلى في

اي وقت بعد الطواف لان الطواف في البيت ليس له وقت - [00:09:22](#)

والركعتان تابعتان للطواف قوله صلى الله عليه وسلم يا بني عبد مناف لا تمنعوا احدا طاف بهذا البيت ان يتساعة من ليل او نهار لا

تمنع لا تمنع احدا طاف بهذا البيت وصلى ركعتين - [00:09:45](#)

ان يتساعة من ليل او نهار نعم والصلاة على الجنابة نعم مما يستثنى في اوقات النهي الصلاة على الجنابة ولا تؤخر لانها اذا اُخِرت

تتضرر الجنابة تتغير فيصلى عليها ولو كان وقت نهي من اجل ان يبادر - [00:10:11](#)

دفنها ونقلها الى القبر الا وقت الزوال وقت الزوال لا يصلى على الجنابة فيها وهو وقت قصير لحديث ثلاثة اوقات نهانا صلى الله

عليه وسلم ان نصلي فيهن وان نقبر فيهن موتانا. اذا طلعت - [00:10:42](#)

الشمس بازغة حتى ترتفع فلا يصلى عليها عند طلوع الشمس وبزوغها لان هذا وقت تصلي فيه الكفار ويسجدون للشمس نحن نهينا

عن التشبه بهم والوقت الثالث حينما تتوسط الشمس - [00:11:17](#)

على الرؤوس وقت الظهيرة. لا يصلى فيها ولا يدفن فيها الميت حتى ينتهي هذا الوقت والثالث عند غروب الشمس لان الكفار

يسجدون لها عند الغروب فلا يتشبه بهم فيؤجل الصلاة الى ان تغرب الشمس - [00:11:51](#)

ثم يصلى عليها وتدفن نعم وقضاء السنن الرواتب في وقتين منها وهما بعد الفجر وبعد العصر ومما يستثنى قضاء سنة الفجر اذا

فاتت قبلها تقضى بعد الفجر وان اخرها الى ما بعد ارتفاع الشمس - [00:12:19](#)

فهو فهو احسن اخرها كارتفاع الشمس فهو احسن. الثاني قضى راتبة الظهر اذا قضى راتبة الظهر التي بعدها اذا لم يصلها بعد الظهر

اقضيها بعد العصر. اي ان الرسول صلى الله عليه وسلم فعل ذلك - [00:12:49](#)

لما انشغل عن الراتبة بعد الظهر ولم يصلها صلاها بعد العصر. نعم ويجوز قضاء المفروقات في جميع الاوقات وكذلك مما يستثنى

قضاء الفرائض فلا تؤجل بل يصليها فورا قوله صلى الله عليه وسلم من نسي صلاة - [00:13:17](#)

او نام عنها فليصلها اذا ذكرها لا كفارة لها الا ذلك قال تعالى واقم الصلاة لذكري نعم باب الامامة نعم الامامة في صلاة الجماعة لان

الجماعة تحتاج الى امام يؤم المصلين - [00:13:49](#)

فما هي الصفات التي يجب ان تتوفر في الامام لابد ان نعرفها نعم باب الامامة روى ابو مسعود البصري رضي الله عنه ابو مسعود

البصري نسبة الى بدر لانهم نهى البدر يسكن في - [00:14:23](#)

في بدر نعم روى ابو مسعود البدرى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله عز وجل. نعم هذا اول اول صفة - [00:14:45](#)

يقدم الاقرأ لكتاب الله عز وجل الذي يجيد القراءة الاقرأ اي الذي يجيد القراءة فيقدم على غيره ممن لا يجيدون القراءة لان لان عمر ابن سلمة كان في بادية كان في قومه في بادية - [00:15:01](#)

وكان يتلقى الركبان مع الطريق يسألهم عما نزل على رسول الله صلى الله عليه وسلم من القرآن فيخبرون فيحفظه وهو صغير طفل لا يعني على حد التمييز سن التمييز لم يبلغ - [00:15:33](#)

لكن من حرصه انه كان يتلقف القرآن من الركبان. الذين يمرون بقبيلته ويقف لهم على الطريق ويسألهم فحصل جزءا كبيرا من القرآن وحفظه فصار هو اقرأ قومه صار هو اقرأهم - [00:15:57](#)

فقدموه في الصلاة وصار يصلي بهم فهذا دليل على ان الاقرأ يقدم وفي الحديث يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله عز وجل نعم فان كانوا في القراءة سواء. اذا تساوا في هذه الصفة كلهم يجيدون القراءة. فمن الذي يقدم - [00:16:23](#)

نعم فان كانوا في القراءة سواء فاعلمهم بالسنة اذا كانوا في القراءة سواء كلهم يجيدون القراءة لا ميزة لبعضهم على بعض وينظر اعلمهم بالسنة الرسول صلى الله عليه وسلم اعلمهم بالفقه. السنة يعني الفقه. فقه - [00:16:53](#)

فقه السنة والقرآن فيقدم الافقه لان الصلاة تحتاج الى فقه فاذا نابه شيء في صلاته وهو فقيه يستطيع انها يستطيع انه يكمل النقص الذي حصل. اما اذا لم يكن فقيها فانه يتحير - [00:17:22](#)

فالصلاة بحاجة الى الفقه والفهم لاحكام الصلاة نعم فان كانوا في السنة سواء فاقدمهم هجرة اذا كانوا متساوين في القرآن وفي السنة فيقدم للامامة اقدمهم هجرة اقدمهم هجرة من المهاجرين الى - [00:17:48](#)

من المهاجرين الى بلاد الاسلام والدم الاقدم هجرة لانه افضل نعم ولا يؤمن الرجل في بيته نعم آا الاحوال التي تستثنى من هذا انه لا يتقدم على صاحب البيت اذا ارادوا يصلون في بيت - [00:18:20](#)

فلا يتقدم احد على صاحب البيت هو الذي اولى بالامامة في بيته. كما في الحديث نعم ولا يؤمن الرجل في بيته ولا يجلس على تكمته الا باذنه. نعم هذا نص حديث لا يؤمن الرجل - [00:18:51](#)

ولا في بيته ولا يجلس على تكمته يعني اذا كان له مجلس خاص كرسي ولا مخدة ولا شيء خاص فلا يجلس عليها هذا سوء ادب الا اذا اجلسه صاحبها عليها فلا بأس - [00:19:11](#)

ثم تجي لمجلس واحد خاص به تجلس فيه هذا خلاف الادب الشرعي نعم وقال صلى الله عليه وسلم لما لك بن الحويرد وصاحبه. وكذلك مما يقدم على غيره السلطان اذا كان معهم ذو سلطان امير ولا الامام الاعظم - [00:19:32](#)

فانه يقدم السلطان لا يؤمن الرجل الرجل بسلطانه فهو الاولى بالامامة كما انه هو الامام الاعظم فيكون ايضا هو الامام في الصلاة نعم وقال صلى الله عليه وسلم لمالك بن الحويرث وصاحبه - [00:20:01](#)

اذا حضرت الصلاة فليؤذن احدكما وليؤمكما ابركما. وكانت قراءتهما متقاربة مالك بن الحويرث رضي الله عنه كان شابا هو وصاحبه وفدى على الرسول صلى الله عليه وسلم ليتعلم من الرسول صلى الله عليه وسلم. واقام عنده - [00:20:24](#)

فلما اراد الرجوع الى قومهما اوصاهما النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا حضرت الصلاة يعني دخل وقتها فليؤذن لكم احدكما وليؤمكما ابركما وكانوا في القراءة وفي السنة سوا. متساوين في العلم - [00:20:50](#)

هو وصاحبه فيقدم حينئذ بالسن الاكبر يقدم اذا تساوا في القراءة وفي السنة وقدم اكبرهما اما الاذان فلا يشترط له شيء. يؤم يؤذن لكم احدكم احد المسلمين اذا اذن يكفي - [00:21:24](#)

ولا يشترط ان يكون مجيدا للقرآن او فقيها او او مهاجرا آا سابقا بالهجرة او هو الكبير ما يشترط هذا الاذان ما يشترط له هذه الصفات خلاف الصلاة يشترط لها. نعم - [00:21:49](#)

ولا تصح الصلاة لا تصح امامتهم. انتبهوا. من هم الذين لا تصح امامتهم؟ نعم ولا تصح الصلاة خلف من صلاته فاسدة لا تصح الصلاة

خلف من صلاته فاسدة اما لانه لم يتوضأ او عليه على ثيابه او بدنه نجاسة - [00:22:11](#)

فلا تصح الصلاة خلفه لانه فاقد لشروط من شروط الصلاة نعم ولا تصح الصلاة خلف من صلاته فاسدة الا من لم يعلم حدث نفسه ولم يعلمه المأمومون حتى سلم فانه اذا علموا ان هذا الامام على غير وضوء فلا يصلون خلفه - [00:22:41](#)

اذا علموا انه على غير وضوء فلا يصلون خلفهم لكن لو جهل الامام انه ما هو بعلى وضوء صلى جهل الامام انه على غير وضوء وصلى فهو يعيد الصلاة في نفسه واما الجماعة خلفه صلاتهم صحيحة لانهم لم يعلموا - [00:23:11](#)

اما اذا علم الامام والمأمومون ان الامام على غير وضوء فانها لا تصح صلاة الجميع صلاته فاسدة كما سبق نعم الا من لم يعلم حدث نفسه ولم يعلمه المأمومون حتى سلم فانه يعيد وحده - [00:23:36](#)

اي نعم لان عمر رضي الله عنه صلى للمسلمين بخلافته صلاة الفجر فلما ذهب ليتبول وجد في ثوبه اثر احتلام وجد في ثوبه اثر احتلام ولم يعلم به فاعاده هو رضي الله عنه اعاد الصلاة ولم يأمر الصحابة - [00:23:58](#)

باعداء الصلاة. نعم ولا تصح خلف تارك ركن ولا تصح خلف عاجز عن ركن من اركان الصلاة فالذي لا يقوى على القيام يصلي وهو جالس او على كرسي لا تصح الصلاة خلفه هو صلاته صحيحة لانه عاجز - [00:24:26](#)

لكن لا تصح الصلاة الجماعة خلفه لا يكون اماما الا في حالة واحدة اذا صلى جالسا وهو امام الحي هو الامام الراتب وعرض له عارض لم يستطع معه القيام صلى جالسا - [00:24:52](#)

فانهم يصلون خلفه لان الصحابة رضي الله عنهم صلوا خلف الرسول صلى الله عليه وسلم وهو جالس. لما اصابه مرض مرتين صلوا خلفه مرتين المرة الاولى لما تأثر على اثر سقطته من الفرس - [00:25:22](#)

تأثرت رجله عليه الصلاة والسلام جاؤوا يعودونه فحضرت الصلاة فصلوا خلفه وهو جالس لكنهم صلوا قياما خلفه فاشار اليهم ان اجلسوا ان اجلسوا فجلسوا خلفه صلوا خلفه جلوسا قال صلى الله عليه وسلم واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعين - [00:25:47](#)

ولا يقفون وراءه وهو جالس لان هذا تشبه بالاعاجم الذين يقفون على رؤوس عظامائهم ونحن نهينا عن ذلك فاذا كان الوقوف على رأس الشخص لاجل الحراسة فلا بأس اما اذا كان من باب التعظيم - [00:26:18](#)

هذا لا يجوز من احب ان تتمثل له الرجال قياما فليتبوأ مقعده من النار ما يجوز هذا الا للحراسة اذا كان ولي امر يحتاج الى حراسة لا بأس والمرة الثانية - [00:26:43](#)

في مرض موته صلى الله عليه وسلم لما ثقل عليه الصلاة والسلام امر ابا بكر ان يصلي بالناس ثم وجد خفة وجد صلى الله عليه وسلم خفة آ دخل المسجد وهم يصلون خلف ابي بكر - [00:27:04](#)

فسبح الناس بابي بكر فالتفت فاذا الرسول صلى الله عليه وسلم التفت فاذا الرسول صلى الله عليه وسلم فجاء الرسول وجلس عن يسار ابي بكر وابو بكر والصحابة بقوا قائمين يصلون قائمين - [00:27:29](#)

ابو بكر يصلي بصلاة الرسول صلى الله عليه وسلم والناس يقتدون بابي بكر يبلغ عن الرسول صلى الله عليه وسلم فلذلك جمع الامام احمد رحمه الله بين الحالتين كيف في الاول منعهم من القيام - [00:27:54](#)

وفي الثانية اقرهم على القيام قال اذا بدأ بهم الصلاة قائما فيجب عليهم اذا بدأ بهم الصلاة فيجب عليهم الجلوس واذا بدأ بهم الصلاة قائما ثم عرض له افة فجلس فانهم يتمون الصلاة قياما خلفه كما - [00:28:15](#)

في حالة آ مرض الرسول صلى الله عليه وسلم الاخير نعم ولا تصح خلف تارك ركن الا امام الحي اذا صلى جالسا لمرض يرجى برؤه هذا هذا بشرطين يجوز الصلاة - [00:28:38](#)

خلف الامام جالسا اذا بشرطين. الشرط الاول ان يكون هو الامام الرسمي امام الحي الشرط الثاني ان يرجى زوال عذره اما اذا كان مرضه مزمن ولا يمكن ان يقوم بالصلاة هذا لا ما يصلح امام - [00:28:59](#)

لا تصح الصلاة خلفه بشرطين او لا ان يكون هو الامام الرسمي امام الحي. الثاني ان يرجى زوال علته ويصلون خلفه نعم فبعض الناس الان يصلون بالناس وهم جالسين على كراسي. هذا حرام لا يجوز ولا تصح الصلاة - [00:29:20](#)

يقول انا الامام ولا منت بامام الان انتهت امامك ولا تصح الصلاة خلفه خلفك للناس السليمين القادرين على القيام نعم الا امام الحي اذا صلى جالسا لمرض يرجى برؤه فانهم يصلون وراءه جلوسا الا امام - [00:29:45](#)

طيب هذا شرط ان يكون هو امام الحي. ثانيا ان يرجى زوال عذره. نعم. فانهم يصلون وراءه جلوسا الا ان يبتدأها قائما ثم الا ان يبتدأ الصلاة قائما ثم يعرض له - [00:30:10](#)

شيء احوجه الى القعود فانهم يستمرون قائمين وهو يقعد كما فعل النبي صلى الله عليه وسلم في مرض موته. نعم الا ان يبتدأها قائما ثم يعتل فيجلس. نعم. فانهم يتمون قياما. نعم. ولا تصح امام - [00:30:28](#)

المرأة الذين لا تصح امامتهم. اولا سبق لنا ان من كانت صلاته فاسدة ولا تصح الصلاة خلفه ثانيا المرأة لا تؤم الرجال وان صلوا خلفها فالصلاة باطلة صلوا خلف المرأة وصلاتهم - [00:30:52](#)

باطلة لان الامامة من اختصاص الرجال الا المرأة مع النساء كما يأتي لا بأس ان تؤم النساء اما انت ام الرجال فهذا لا يجوز نعم ولا تصح امامة المرأة يمكن اللي يساؤون المرأة بالرجل الان يقولون ما يخالف صلي بهم - [00:31:21](#)

وتخطب الجمعة المساواة عدم تمييز بين الرجل والمرأة عندهم هذي محادة لله ولرسوله نعم ولا من به ولا تصح امامة المرأة ولا من به سلس البول ولا تصح صلاة السليم خلف - [00:31:43](#)

من به سلس البول من حدثه دائم. لا تصح صلاة السليم خلف من حدثوا دائم مثل من به سلس البول او خروج الريح المستمر هذا حدثوه دايم تصح صلاته في نفسه - [00:32:07](#)

قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم لا يكلف الله نفسا الا وسعها لكن السليم لا يصح ان يكون مأموما له يصلي خلفه نعم ولا تصح امامة المرأة ولا من به سلس البول. والامي الذي لا يحسن الفاتحة. ثالث الام من هو الامي؟ هو - [00:32:30](#)

والذي لا يحسن القراءة والكتابة الام هو الذي يكون باقيا على حالته يوم ولدته امه. لا يحسن القراءة والكتابة فهذا لا تصح صلاة القارئ خلفه لا تصح صلاة القاري خلف امي - [00:32:58](#)

لا يقرأ ولا يكتب وان صحت صلاته في نفسه قوله تعالى فاتقوا الله ما استطعتم نعم والامي الذي لا يحسن الفاتحة او يخل بحرف اما اذا كان يحسن الفاتحة فانها تكفي ولو لم يحسن غيرها من القرآن - [00:33:27](#)

لان قراءة غير الفاتحة في القرآن من القرآن ليس شرطا وانما هو سنة ومستحب فاذا كان يحسن الفاتحة كفى هذا هو المطلوب واقام الشرط حينئذ وهو قراءة الفاتحة نعم - [00:33:54](#)

والامي الذي لا يحسن الفاتحة ويخل بحرف منها او يقرأها لكن يخل بحرف من حروفها وقراءة الفاتحة يشترط ان تكون كاملة بحروفها وتشديداتها واياتها ولا يترك منها شيئا نعم ولا تصح امامة المرأة ولا من به سلس البول والامي الذي لا يحسن الفاتحة والاميين. نعم. والامي الذي لا يحسن الفاتحة - [00:34:16](#)

او يخل بحرف منها الا بمثلهم. الا بمثلهم فتصح امامة المرأة للنساء وتصح امامة من به حدث دائم بمثله وتصح امامة الام الذي لا يحسن الفاتحة بمثله نعم ويجوز انتمام المتوضى بالمتيمم - [00:34:49](#)

يجوز اه ان يكون الامام متيمما ويكون المأموم متوضئا لا بأس لان كلا منهما قد ارتفع حدثه كل منهما قد ارتفع حدثوا والتيمم يقوم مقام الوضوء عند الحاجة فقد صلى عمرو بن العاص رضي الله عنهما - [00:35:19](#)

لاصحابه وهو متيمم بغزوة ذات السلاسل اصابه احتلام من الليل وكان الجو باردا جدا لا يستطيع الاغتسال فتيمم وصلى باصحابه فلما قدموا على الرسول صلى الله عليه وسلم وذكروا ذلك له اقر. اقرهم على ذلك ولم يأمرهم بالإعادة - [00:35:45](#)

لا يصح اهتمام المتوطني المتيمم نعم. لان كلاهما طهارة. نعم والمفترض بالمتنفل ويصح ان ان يأثم المفترض ان يصلي فريضة بمن يصلي نافلة لان معاذ بن جبل رضي الله عنه - [00:36:19](#)

كان يصلي مع النبي صلى الله عليه وسلم ثم يخرج ويصلي بقومه لانه امام قومه ولم يمنع الرسول صلى الله عليه وسلم ذلك ولا اقره عليه وايضا صلاة الخوف ورد في بعض الروايات - [00:36:46](#)

انه صلى بطائفة ركعتين ثم سلم ثم صلى بالطائفة الثانية ركعتين وسلم. الاولى في حق الرسول صلى الله عليه وسلم هي الفريضة والثانية نافلة وصلوا خلفه واقروهم على ذلك نعم - [00:37:10](#)

واذا كان المأموم واحدا وقف عن يمين الامام. موقف المأمومين من الامام لا يكونون قدامه ما يصح ان يكونون امام الامام بحال من الاحوال وانما ان كان المأمومون اكثر من واحد يكونون خلفه - [00:37:31](#)

وان كان المأموم واحدا يكون عن يمينه يكون عن يمين الامام ولا يقف وحده خلف الامام لان النبي صلى الله عليه وسلم قام يصلي من الليل وكان قد بات عنده - [00:38:00](#)

عبد الله ابن عباس عند خالته ميمونة طفل صغير بات عند الرسول صلى الله عليه وسلم فلما قام الرسول صلى الله عليه وسلم يصلي من الليل قام هذا الغلام فتوضأ - [00:38:22](#)

ثم جاء ووقف عن يسار الرسول صلى الله عليه وسلم فاداره الرسول صلى الله عليه وسلم الى يمينه. فدل على ان موقف الواحد مع الامام يكون عن يمين الامام ولا يكون عن يساره - [00:38:41](#)

واذا كانوا اكثر من واحد يكونون خلفه ويجوز ان يصلي في وسطهم في وسط الصف يجوز هذا. نعم واذا كان المأموم واحدا وقف عن يمين الامام. نعم. فان وقف قصة ابن عباس مع الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم - [00:39:03](#)

فان وقف عن يساره او فذا وحده لم تصح صلاته. ان استمر عن يسار الامام ان استمر عن يسار الامام في كل صلاته من فانها لا تصح صلاة المأموم وكذلك - [00:39:26](#)

اذا وقف امام الامام لا تصح ايضا نعم فاذا او فذا وحده او صلى المأموم يعني واحدا فردا خلف الامام لم تصح صلاته لا يصح ان يصلي خلف الامام وهو منفرد بل يكون عن يمين الامام اذا كان منفردا يكون عن يمين الامام. نعم - [00:39:51](#)

او فذا وحده لم تصح صلاته الا ان تكون امرأة الا اذا كانت امرأة فانها تصلي وحدها خلف الصف او خلف الامام لحديث انس رضي الله عنه صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقامت انا ویتيم خلفه - [00:40:21](#)

وام سليم خلفنا ام سليمة التي هي ام او والدة انس رضي الله عنها وام سليم خلفنا وحدها. نعم الا ان تكون امرأة فتقف وحدها خلفه. اي نعم. وان كانوا جماعة وقفوا خلفه - [00:40:45](#)

فان وقفوا عنيا اما اذا كان اكثر المأمومون اكثر من واحد يكونون خلف الامام نعم فان وقفوا عن يمينه او عن جانبه صح. ويجوز ان ان يكونوا عن يمين الامام كلهم - [00:41:08](#)

اوي عن جانبه اما عن يساره فقط لا لان عبد الله ابن مسعود رضي الله تعالى عنه صلى وكان معه تلميذه علقماه النخعي والاسود النخعي فقام في وسطهما وصلى بهم - [00:41:25](#)

واحد عن يمينه وواحد عن يساره فدل على جواز وقوف الامام في وسط الصف نعم وان وقفوا قدامه او عن يساره لم يصح. اي نعم اذا وقفوا قدام الامام لم تصح - [00:41:49](#)

صلاتهم او وقفوا عن يساره مع خلو يمينه وقفوا عن يساره مع خلو يمينه لم تصح ايضا لانها لو كانت تصح ما ادار الرسول صلى الله عليه وسلم بن عباس - [00:42:08](#)

من يساره الى يمينه. نعم وان صلت امرأة بالنساء يجوز للمرأة ان سبق ان المرأة لا تكون امامة للرجال. وانما تكون امامة للنساء لان ام ورقة رضي الله عنها كانت تؤم اهل دارها. نعم - [00:42:25](#)

وان صلت امرأة بالنساء قامت معهن في الصف وسطا المرأة الافضل ان تقف في وسط النساء اذا صارت امامة لهن فالافضل ان تقف وسطهن وان تقدمت عليهن لا بأس. نعم - [00:42:50](#)

وكذلك امام الرجال العراة يقوم وسطهم. وكذلك يتعين بالرجال اذا كانوا عراة ما عليهم شيء الصلاة ما تسقط عنه يصلون على حسب حالهم لكن يكونوا صفا واحدا والامام في صفهم في وسطهم - [00:43:08](#)

لانه لو كان امامهم كشفت عورته امامهم. فيصلون صفا واحدا هذا امام العراة نعم وان اجتمع رجال وصبيان وخناث خناق وخناثة

ونساء تقدم الرجال ثم الصبيان ثم الخنثاء ثم النساء. كيف يرتب المأمومون خلف الامام؟ اذا - [00:43:31](#)

تنوعوا اذا صاروا منوعين رجال الصبيان كثافة ما يدرهم رجال ولا نسا الخنثى هو الذي لا يدري من اي الجنسين هو او يكون مشكل ويكون غير مشكلة المهم الصلاة المهم مسألة الصلاة - [00:44:01](#)

اجتمع رجال واطفال ذكور وخنثاء ونساء يرتبون هكذا يكون الرجال خلف الامام ويكون الصبيان خلف الرجال. ويكون الخنثاء خلف اه خلف الصبيان لانه يحتمل انهم ذكور يحتمل انهم ذكور. فيكونون خلف الصبيان ثم الاخير للنساء تكون خلفهم - [00:44:31](#)

تكون خلف الرجال وخلف الصبيان وخلف الخنثاء ولا تترك المرأة تصف مع الرجال نعم ومن ومن كبر قبل سلام الامام فقد ادرك الجماعة. بماذا تدرك صلاة الجماعة المذهب انها تدرك - [00:45:03](#)

قبل السلام فاذا كبر او دخل مع الامام قبل ان يسلم فقد ادرك الجماعة ولكن الصحيح ان صلاة الجماعة لا تدرك الا بادراك ركعة ركعة كاملة لان النبي صلى الله عليه وسلم قال من ادرك ركعة من الجمعة - [00:45:26](#)

فليضف اليها اخرى وقد تمت له جمعته غير الجمعة مثلها غير صلاة الجمعة مثلها لا تدرك الا بادراك ركعة كاملا لكن اذا دخل معهم قبل السلام يحصل على فضيلة المتابعة. اما انه ادرك الجماعة لا. نعم - [00:45:50](#)

ومن ادرك الركوع فقد ادرك الركعة والا فلا. نعم من جاء والامام راكع وانحنى بالركوع كبر تكبيرة الاحرام وهو واقف ثم انحنى بالركوع ووصلت يده الى ركبتيه قبل ان يرفع الامام رأسه فقد ادرك الركوع - [00:46:18](#)

لان ابا بكر رضي الله عنه جاء والنبي صلى الله عليه وسلم راكع ركع قبل ان يصل الى الصف ثم دب ودخل في الصف فلما سلم قال له النبي صلى الله عليه وسلم زادك الله حرصا ولا تعد. يعني لا تعد تكبر قبل ان - [00:46:44](#)

الى الصف ولم يأمره بالاعادة فدل على ان من ادرك الركوع مع الامام فقد ادرك الركعة ومن رفع الامام رأسه قبل ان يركع لم يدرك الركع ها وتسقط عنه يسقط عنه القيام. بفوات محله ويسقط عنه قراءة الفاتحة. لفوات محلها - [00:47:09](#)

نعم. ومن ادرك الركوع فقد ادرك الركعة والا فلا هذا هو مذهب الجمهور ومذهب جماعة من المحدثين كالامام البخاري و والشافعي الى انه لا يدل لا تدرك الركعة بادراك الركوع - [00:47:38](#)

لابد من قراءة الفاتحة عندهم وقد وهذا لم يقرأ الفاتحة هذا مذهب مرجوح الراجح صحة ذلك لقصة ابي بكره وهي في الصحيح. نعم باب باب صلاة المريض يكفي صلاة اصحاب الاعذار وهم المريض والمسافر والخائف هؤلاء اصحاب - [00:47:59](#)

نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما معنى ما ذكره المؤلف رحمه الله من قوله قيد رمح يعني قدر رمح المعروف الذي يقاتل به نعم سلاح نوع من السلاح. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله سجود الشكر - [00:48:29](#)

هل حكمه كحكم سجود التلاوة من ناحية التكبير فيه؟ اي نعم سجود الشكر مثل سجود التلاوة سواء. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله ما يفعله بعض لاعبي الكرة من الشكر عند فوزهم بزعمهم هل هو مشروع؟ هل هذا نعمة - [00:48:54](#)

سجود الشكر لا يكون الا عند تجدد نعمة او اندفاع نقمة ولعب الكورة غاية ما يقال انه مباح. فليس هو نعمة. نعم. فلا ولا يشرع سجود سجود الشكر له نعم - [00:49:15](#)

ثم يقول حفظك الله وهل ما يدعيه بعضهم من ان فيه نوعا من الدعوة الى الله؟ لا لا الدعوة الى الله ما تكون الا بموجب الكتاب والسنة تكون الدعوة الى الله بكل شيء - [00:49:32](#)

نعم فضيلة الشيخ كل شيء يبني يجعلونه من الدعوة الى الله نعم لا دعوة ادعوا الى سبيل ربك بالحكمة والموعظة الحسنة جادلهم بالتي هي احسن. ما تكون الدعوة الا بما جاء في الكتاب والسنة - [00:49:49](#)

ولا يحدث فيها شيء لم يشرعه الله ورسوله نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يشترط في سجود التلاوة استقبال القبلة وان يكون على مثل سجود التلاوة شكر ما يشترط استقبال القبلة لان الصحيح انها ليس لهما احكام الصلاة. نعم - [00:50:07](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله. سجدة صاد هل يسجد فيها اثناء الصلاة؟ حيث سمعت انها سجدة شكر فلا تشرع. نعم وهو كذلك. المذهب انها سجدة شكر ولا ولا تفعل في الصلاة - [00:50:32](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يسجد للتلاوة في اوقات النهي؟ وهل هناك فرق بين وقت النهي الموسع والمضيق في ذلك؟ نعم لانها ليس لها احكام الصلاة عبادة مستقلة. ليس لها احكام الصلاة وهي تابعة للتلاوة - [00:50:51](#)

فمتى مر في تلاوته باية سجدة يسجد في اي وقت. نعم من فضيلة الشيخ وفقكم الله بقوله صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرؤهم لكتاب الله هل المراد بالاقراء الاجود او الاكثر حفظاً؟ لا الاجود - [00:51:12](#)

المراد الاجود الذي يجيد القراءة ولا يلحن فيها يجيدها من ناحية النحو ما هو من ناحية علم التجويد لا من ناحية النحو لا يلحن فيها فلا يخفض المرفوع او اه ينصب المجرور او لازم يكون يقرأها على الوجه النحو - [00:51:34](#)

الصحيح هذا معنى اجادة القراءة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان هناك امام راتب فحظر شخص نقرأ اذا كان هناك امام راتب فحظر شخص اقرأ منه فهل يكونوا احق منه بالامامة - [00:51:58](#)

اقرأ منه لا لا الامام الراتب لا يؤمن الرجل الرجل في امام المسجد له سلطان في المسجد. فلا يجي واحد يتقدم عليه حرام هذا ما يجوز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:52:23](#)

يقول هل يجوز التصديق بالصلاة؟ هل يجوز التصديق بالصلاة على منفرد في وقت النهي نعم لعموم الحديث دخل رجل بعدما صلى الرسول صلى الله عليه وسلم باصحابه فاتته الصلاة فقال من يتصدق على هذا؟ فيصلي معه - [00:52:42](#)

فيقوم ولو كان وقتنا نعم لان هذا من ذوات الاسباب نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من فاتته راتبة الظهر من فاتته راتبة الظهر القبلية فمتى يقضيها؟ هل يقضيها بعد الظهر مباشرة؟ او بعد الراتبة البعدية - [00:53:04](#)

والله ما ورد هذا اللي ورد ان البعدية القبلية ما ورد انها تقضى اللي ورد انها تقضى البعدية فعلى قضاها الرسول صلى الله عليه وسلم نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول الراتبة التي تقضى بعد صلاة العصر - [00:53:24](#)

هل ذلك مختص براتبة الظهر البعدية فقط اي نعم هذا الذي ورد به الدليل انا ما نعمل شيء الا بدليل هذا اللي ورد به الدليل مثل راتبة الفجر ورد الدليل انها تقضى - [00:53:46](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا دخلت المسجد بعد صلاة العصر في وقت النهي. ها؟ اذا دخلت المسجد بعد صلاة العصر في وقت النهي فهل يجوز لي ان اصلي تحية المسجد - [00:54:02](#)

قلنا لكم فيما سبق المسألة محل نظر واجتهاد اللي يصلي ما ينكر عليه واللي يجلس ما ينكر عليه لان كلا منهما له مستند مسألة اجتهادية نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - [00:54:19](#)

يقول ما صفة؟ يقول بعض الناس اذا مات لهم قريب في الصباح فانهم يؤخرون الصلاة عليه الى بعد العصر فهل الاولى ان تقدم الصلاة عليه في الظهر؟ ام لا بأس بالتأخير الى العصر - [00:54:39](#)

اذا كان في تأخير مصلحة للميت حضور المصلين عليه حضور اقاربه ولا بأس بذلك ما لم يخشى عليه من من فساد الجسم ما كان ما الان دلوا يجعلونهم في ثلاث يعني - [00:54:57](#)

يحتفظون ابي آآ سلامة الجسم فاذا كان هذا ما يحصل ضرر على الميت وفيه مصلحة حضور اقاربه حضور اهل الفضل يصلون يكثر العدد اللي يصلون عليه ايه ما في بأس - [00:55:15](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل في بلادي خارج هذه البلاد المسجد الذي في قريتنا امامه ينتمي الى الطريقة التيجانية وهم قبورية وعندهم هذه العقائد؟ هل يجوز الصلاة خلف هذا الامام؟ ام اصلي في بيتي - [00:55:33](#)

اذا كان يدعو غير الله عنده شرك لا تجوز الصلاة خلفه لان صلاته غير صحيحة وهو عنده شرك اكبر يدعو غير الله يذبح لغير الله ينذر لغير الله ما تجوز الصلاة هو صلاته غير صحيحة فلا تصح الصلاة خلفه - [00:55:55](#)

مر بكم لا تصح الصلاة خلف من صلاته فاسدة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لقوله صلى الله عليه وسلم لا يؤمن الرجل في بيته. هل يفهم منه انه اذا دعي الناس الى وليمة - [00:56:17](#)

طعام ثم جاء وقت الصلاة فانه لهم ان يصلوا في البيت لانهم جماعة ام لابد من ذهابهم اذا كان ما عندهم مسجد يا اخي اذا كان ما

عندهم مسجد ويصلون بالبيت اللي يصلي بهم راعي البيت - 00:56:39

راعي البيت هو اللي يصلي الا اذا قدم احدا فله ذلك نعم اذا كان ما عندهم مسجد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يقدم في الامامة من هو اندى صوتا مع ان غيره اكثر حفظ؟ لا قدم من يتقن القراءة ولا يلحن فيها - 00:56:55

تقرأهم لكتاب الله يعني اجودهم قراءة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا اذا نسيت ركعتي الطواف ولم اذكرهما الا بعد الشروع في السعي بين الصفا والمروة. تسقطان تسقطان فات محلها وهم صلاة الطواف - 00:57:21

ركعتي الطواف سنة ما هي بواجبة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان الرجل يحسن الفاتحة لكنه مسبل لازاره فهل يقدم على من لا يحسنها مطلقا اي نعم اذا كان ما في احد يحسن الفاتحة - 00:57:46

الا هذا فانه ينصح ويقال له ارفع ايجارك او ثوبك ينصح يبين له هذا ويقدم للامامة. نعم او انه وجدهم يصلون وجدهم يصلون.

امامهم مسبل يصلي معهم ولا يترك الجماعة. نعم - 00:58:08

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا علم الامام حدث نفسه ولم يعلم المأمومين. فهل يجب عليه ان يعلمهم بذلك؟ نعم. يخرج يجب عليه

يخرج من الصلاة ولا يجوز له يستمر في الصلاة وهو يعلم انه محدث. ما يجوز له هذا انه يستمع يخرج - 00:58:29

ويقدم واحد يبدأ الصلاة بهم من جديد. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان صاحب الدار لا يحسن الفاتحة فهل يقدم حينئذ

اي نعم اذا كان ما يحسن الفاتحة - 00:58:52

الفاتحة ركن فيقدم من يحسنها؟ نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول دخلت في الصلاة مع امام ثم تبين لي انه لا يحسن الفاتحة وانه

يلحن فيها. فهل تجب علي هي اعادة الصلاة اذا كان يلحن فيها لحنا يحيل المعنى - 00:59:15

فانك تعيد الصلاة اما اذا كان لحنه لا يحيل المعنى فلا بأس. الصلاة صحيحة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. اذا قدم صاحب البيت

رجلا اخر فهل هذا مشروع نعم هذا تنازل عن اولويته تنازل عن اولويته - 00:59:39

فلا بأس بذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ما حكم الصلاة خلف من يعلق التمام الشريكية على صدره لا تجوز الصلاة خلفه لانه

اذا علقها اذا علقها متعمدا ما هو بجاهل تعلق علقها ومتعمدا وهي شريكية هذا مشرك. لا تصح الصلاة خلفه نعم - 01:00:06

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بالنسبة للنساء صلاتهن في البيت هل الافضل ان يصلين جماعة او تصلي كل واحدة بمفردها الافضل

صلاتهن جماعة الافضل صلاتهن جماعة نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:00:31

اذا كان الامام لا يحسن الفاتحة فهل يصلى خلفه في الصلاة في الصلاة السرية لا اذا علمت انه ما يحسن الفاتحة فلا تصلي خلفه لا

سرية ولا جارية نعم فضيلة الشيخ واذا لم تعلم فانت بان على الاصل. نعم - 01:00:58

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول بعض ائمة المساجد يوكل من يصلي عنه من الذين لا يحسنون الفاتحة فيبدلون بعض الحرف. كابدال

الحاء بالهاء الحمد لله رب العالمين يقول ما حكم هذا الفعل - 01:01:22

اول شي ممنوع انه ينبغي في الصلاة الا عن طريق شؤون المساجد تراجع شؤون المساجد شؤون المساجد تروح واحد يصلي

بالمسجد نيابة عنه او يروح بالشخص اللي هو يريد ان ينيبه وينظرون في صلاحيته - 01:01:45

بهواه وبس ما يملك المسجد هو هذا اذا كان بياخذ مدة اما اذا كان وقت واحد او فريضة واحدة الامر سهل لكن لابد ان يكون الامام

يتقن القراءة ما اكون - 01:02:05

آآ يعني يغير بعض الحروف. يغير بعض الحروف مثل لهجته يغير بعض الحروف. لا لا يجوز نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول

القاعدة بان من صحت صلاته لنفسه صحت امامته بغيره - 01:02:21

يقول الا يستدلون ما هي بمسلة القاعدة ذي هذي عند بعض العلماء عند بعض العلماء مسلمة ما هي بمحل اجماع نعم فضيلة الشيخ

وفقكم الله. كالفاسق مثلا تصح صلاته لنفسه لكن ما يصح ان يكون اماما - 01:02:44

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد عن بعض الصحابة رضوان الله عليهم انهم صلوا خلف امام كان فاقد بعقله لشكره فصلى بهم

الفجر اربعا فهل معنى ذلك انهم اعادوا الصلاة ام ماذا - 01:03:06

هذا قبل ان تحرم الخمر مطلقا قبل ان تحرم الخمر مطلقا لان تحريم الخمر جاء على درجات تدريج لكن لما حسم الامر وحرمت

مطلقة لا يجوز ان يصلي بالناس المخمور - 01:03:25

نعم هلا قالوا اذا كان ولي امر اذا كان امير يصلون خلفه تألفا يصلون خلفه تألفا ويعيدون الصلاة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول

والدي لا يحسن الفاتحة. ها؟ والدي لا يحسن الفاتحة. واحيانا يصلي بنا اماما. واكون - 01:03:44

مخرجاً منها يقول والدي لا يحسن الفاتحة واحيانا يصلي بنا اماما واكون مخرجاً منه. يقول فماذا اصنع حينئذ ما يصلح لان الصلاة ما

فيها مجاملة تقول له يا ابي هذا ما يصلح - 01:04:09

انت ما تحسن قراءة الفاتحة وقراءة الفاتحة ركن من اركان الصلاة فما يصلح الدين ما فيه مجاملات نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله

يقول كنت اصلي راتبة الفجر في المسجد. فاتى رجل ووقف بجانبى واتم بي. فهل لي - 01:04:28

بان اقبلها الى فريضة؟ لا نافلة ما تقلب الى فريضة العكس فريضة تقلب الى نافلة اما تقلب النافلة الى فريضة لا ما يجوز هذا ولا

تصح نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله - 01:04:52

يقول امام مسجدنا يخطئ كثيرا في قراءة القرآن في الجهرية غير الفاتحة. امام مسجدنا يخطئ كثيرا في قراءة القرآن في غير

الفاتحة بالجهرية. يقول فهل علي اثم اذا لم اراجعه وارد عليه؟ حفاظا على - 01:05:11

الخشوع عندكم مرجع المساجد لها مرجع تراجعون شؤون المساجد ويغيرون هذا الامام ولا تستمرون معه وما يحسن القراءة نعم

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل تجوز الصلاة خلف الامام مع طفل لم يبلغ التمييز - 01:05:31

لا هذا يصير فرد الطفل الذي لم يبلغ التمييز هذا ما ما تصح صلاته ما تصح صلاة الطفل غير المميز فلا يصح مصافته نعم فضيلة عنا

حتى المميز فيه خلاف لكن عاد الصحيح انه لا بأس لكن اما غير المميز هذا ما ما هو بمحل خلاف انه ما تصح. نعم - 01:05:58

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احيانا يحضر بعض الناس اطفالهم الصغار دون التمييز ويقفون معهم في الصف فهل يقطعون الصف

حينئذ لا ما يقطعون الصف ولكن الاولى الاولى ان ان يكونوا خلف الصف - 01:06:26

نعم واذا كان يخاف عليهم يصلي ويصلون خلف الصف مع مع الصف المتأخر ويضطربهم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا صلى الزوج

بزوجه فاين تقف منه تقف خلفه المرأة مطلقة تقف خلف الرجل مطلقة زوجها وغير زوجها - 01:06:51

نعم فضيلة الشيخ من العلماء من يقول اذا كانت زوجته او من محارمه لا بأس تقف معهم. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول صليت

بالناس اماما وبعد السلام تذكرت انني على غير طهارة - 01:07:17

فامرت الجماعة باعادة الصلاة. غلط اذا كنت تذكرت وانت في الصلاة تنصرف ولا تستمر فيها وانت على غير طهارة وتخلف من يصلي

بهم او تقول لهم انتظروا لما اجي اما انك تستمر وانت على غير طهارة وتعرف هذا ما يجوز حرام عليك - 01:07:40

نعم اعيد السؤال يقول صليت بالناس وبعد السلام تذكرت ان اما اذا لم تتذكر الا بعد السلام فكما سبق صلاتهم صحيحة واما انت تعيد

الصلاة نعم كما فعل عمر رضي الله عنه نعم - 01:08:02

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول في احد الايام تغيب امام مسجدنا فصرى بنا احد الحاضرين واخذ بقراءة الفاتحة يقول هل صلاتنا

صحيحة ام لا بد ان نعيدها كيف اخل بها؟ ما نبي وش نوع الخلا؟ مثل حفظك الله. ايه. يقول الضالين جعلها الزالين. وكذلك -

01:08:22

بالسين يا لهجته كذا يعني. نعم مصري هو ولا ايه ها لا ما يصلح اذا غير الحرف ما يصلح هذا. نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا

كان المسجد ممتلئا ولا يوجد مكان الا عن يسار الامام. اذا كان المسجد ممتلئا ولا يوجد مكان الا عن يسار الامام - 01:08:51

فهل تجوز الصلاة عن يساره لانه ما هو يمين وما هو بفارغ وراه صف لا يجوز هذا لانه يمين ومشغول ما فيه ما هو بفارغ نعم ولا عن

يساره مع خلو يمينه اما اذا كان يمينه - 01:09:20

فيه ناس سواء الى جنبه او كانوا خلفه لا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول عندما ادار النبي صلى الله عليه وسلم ابن عباس

هل اداره من خلفه او من - 01:09:41

امامه من خلفه وداره من خلفه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول وحتى لو اداره من امامه ما يمنع هذا ما يخالف. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا صليت خلف رجل - [01:09:57](#)

فتبين لي اثناء الصلاة انه لا يحسن الفاتحة. فهل استقل بصلاتي تنوي الانفراد تنوي الانفراد وتكمل صلاتك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ورجل ام قوما وهم له كارهون. نعم. يقول ما المراد - [01:10:19](#)

ذلك وهل تجوز امامته اذا كانوا يكرهونه بحق فانه يحرم عليه ان يصلي بهم. فكانوا يكرهونه بحق بنقص في دينه او يعني حق كراهية حق اما اذا كانت كراهية هوى - [01:10:48](#)

وهو ليس عنده خلل هذا لا يؤثر. نعم. ما في كثير من كثير من الائمة بعض الجماعة ما يبونه. يبغضونهم. ويكرهونهم لكن كراهية هوى هذي ما هي بكراهية دين نعم - [01:11:10](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا تقدم رجل لامامة المسجد ثم تقدم بعده اخر يقول نعم اذا تقدم رجل لامامة مسجد ثم تقدم بعده اخر فهل يدخل هذا في حديث من تقدم على - [01:11:29](#)

لاخيه بالنهي اذا كان فيه اه اذا كان فيه اعلان لمن يتقدم ولم يغلق الاعلان ما في بأس اما اذا اغلق الاعلان وصار يبي يعينونه هذا فلا تتقدم عليه. نعم. لان الحق له - [01:11:49](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل صحيح ان من حافظ على تكبيرة الاحرام اربعين يوما انه بريء من النفاق والله ما ادري ما شفت ما شفت الحديث هذا. نعم - [01:12:09](#)

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول احيانا في الحرم مع شدة الزحام نصلي مع الامام وتكون النساء ها احيانا في الحرم مع شدة الزحام اذا صلينا مع الامام فانه تكون النساء - [01:12:30](#)

وامامنا فما حكم ذلك؟ هذا للضرورة لا بأس هذا للضرورة. لا بأس بذلك لان الحرم غير حالته غير حالة غيره بسبب الزحام الشديد نعم. فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا حضرت الى المسجد فوجدت الصف ممتلئا - [01:12:45](#)

فهل اجذب احدا من الصف ليقف معي ام ماذا اصنع؟ الصحيح انه لا يجوز الاجتذاب ولكن تنبيهه ان تأخر هو اما انك تجذب جلب هذا لا ما صح الدليل فيه - [01:13:12](#)

لكن تدخل عن يمين الامام او تحاول توجد فرجة في الصف وتدخل فيها او تنتظر الداخل تصلي انت انت والداخل نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا كان جعل الصبيان في صف لوحدهم يحدث تشويشا في المسجد - [01:13:31](#)

من قال يحطون صف لوحدهم؟ لا يخلون معاه من خلال الصف لكن ما يخلون يتوالون يعني متوالين يلعبون نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل ايها افضل؟ ادراك الجماعة الاولى قبل السلام او الانتظار مع الجماعة الثانية - [01:13:53](#)

تنتظر اذا صرت تعرف بيحي ناس ينتظرهم اما اذا صرت ما تعرف ولا تدري بيحي احد او ما جاين احد. ادخل مع الامام. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم انه امر احدي الصحابييات ام ورقة رضي الله عنها - [01:14:21](#)

انها تصلي امامة باهل بيتها رجالا ونساء رجال ما ما ثبت هذا اما النساء نعم صلت بهن واقرها الرسول صلى الله عليه وسلم على ذلك. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله. يقول اذا في بعض الروايات ان كان لها مؤذنا - [01:14:43](#)

حتى المؤذن ما ورد انه يصلي معه يمكن يأذن ويطلع ويصلي مع الناس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا دخلت المسجد والامام راعك اذا دخلت المسجد والامام راعك فهل يجوز ان اركع قبل وصولي الى الصف؟ لا نهى عنه الرسول صلى الله عليه وسلم - [01:15:10](#)

نهى ابا بكر عن ذلك. قال لا تعد وقالوا امشوا وعليكم السكينة فما ادرکتكم فإذا اقيمت الصلاة فامشوا وعليكم السكينة فما ادرکتكم فصلوا وما فاتكم فاقضوا او فاتموا. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من لم يستطع القيام الا وهو معتمد على عصا - [01:15:33](#)

فهل يلزمه القيام في صلاة الفريضة؟ نعم اذا كان انه اذا اعتمد على عصا يستطيع القيام ما لا يتم الواجب الا به وهو واجب لا بأس. نعم ثم يقول حفظك الله واذا كان الامام لا يستطيع القيام الا على عصا. فهل يصح ان يكون اماما؟ لا بأس. لا بأس - [01:16:02](#)

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سبق لنا ان الحركة اليسيرة في الصلاة انها لا تقل بها ها يقول سبق لنا سليمان عليه السلام كان يصلي على منشأة واكلته دابة الارض وسقط - [01:16:26](#)

فدل على انه يجوز يعتمد على عصا عند الحاجة. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سبق لنا ان الحركة اليسيرة في الصلاة انها لا تؤثر. يقول فهل حمل الصبي يكون جائزا في صلاة النافلة والفريضة؟ نعم نعم كان النبي صلى الله عليه وسلم يحمل امامة بنت ابنته - [01:16:46](#)

بنت ابي العاص بن الربيع كان يحملها معه ويرفعها اذا قام يضعها اذا سجد حركة يسيرة ولحاجة لا بأس. نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول من كان له اخ لا يصلي - [01:17:09](#)

فهل يجب عليه ان يهجره ام يجوز له ان يسلم عليه انه تعمد ترك الصلاة ولم يقبل النصيحة فيجب هجره والابتعاد عنه نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا تخلق الجنين قبل الثمانين - [01:17:30](#)

وسقط فهل يعتبر الدم الخارج هو دم نفاس ام فساد اذا سقط قبل ثمانين يوم ما فهو فساد لانه ما دخل دور النطفة ما دخل دور المضغة لا يزال من يا نعم فهي تعتبر هذا نزييف وتصلي. نعم - [01:17:54](#)

انت الله تعالى اعلم وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - [01:18:22](#)